

Distr.: General
16 December 2024
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والستون

نيويورك، 10-21 آذار/مارس 2025

البند 3 (ج) من جدول الأعمال المؤقت *

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة
الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة
”المرأة عام 2000: المساواة بين الجنسين والتنمية
والسلام في القرن الحادي والعشرين“: تعميم مراعاة
المنظور الجنساني وأوضاع المرأة ومساائل برنامجية

مقترحات بشأن المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض الخاصة باللجنة
لعام 2026 وما بعده

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير، الذي أُعدَّ وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 5/2022، مقترحات
للمواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض المقبلة الخاصة بلجنة وضع المرأة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* E/CN.6/2025/1

090125 060125 24-23868 (A)



أولا - مقدمة

- 1 - طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره 5/2022، إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة وضع المرأة، في دورتها التاسعة والستين، تقريراً يتضمن مقترحات بشأن المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض الخاصة باللجنة لعام 2026 وما بعده. ويُقدّم هذا التقرير تلبية لذلك الطلب.
- 2 - وتستخدم اللجنة برامج العمل المتعددة السنوات منذ عام 1987. وبعد أن اعتُمد إعلان ومنهاج عمل بيجين في عام 1995، ووفقاً لقرار الجمعية العامة 203/50، غطت برامج العمل المتعددة السنوات الفترات 1997-2000 و 2002-2006 و 2007-2009. فقد حُدِّت في عام 2009 المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض الخاصة بالفترة 2010-2014، وحُدِّت في عام 2013 تلك الخاصة بعام 2016. وحُدِّت في عام 2016 المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض الخاصة بالفترة 2017-2019 وحُدِّت في عام 2020 تلك الخاصة بالفترة 2021-2024.
- 3 - وتضطلع اللجنة بدور محوري في رصد واستعراض وتقييم ما يُحرَز من تقدم وما يُواجه من مشاكل في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين على جميع الصعد. وتسهم اللجنة أيضاً في متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بغية التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- 4 - وعملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 4/2022 بشأن تنظيم وأساليب عمل اللجنة في المستقبل، تواصل اللجنة تطبيق نهج مواضيعي في عملها واعتماد برنامج عمل متعدد السنوات من أجل إتاحة القدرة على التنبؤ والوقت الكافي للتخصيص. وتأخذ اللجنة في اعتبارها، لدى اختيار الموضوع الذي ستوليه الأولوية، بالإضافة إلى منهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، برنامج عمل المجلس وكذلك خطة عام 2030. وهكذا، تُوجد اللجنة أوجه تآزر وتسهم في أعمال منظومة المجلس والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة. ومن ضمن أساليب عمل اللجنة أيضاً أنها تقوم، في كل دورة، بتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها بشأن موضوع من المواضيع ذات الأولوية في دورة سابقة باعتباره موضوع استعراضها.
- 5 - وعملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، تعتمد كل من الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي موضوعاً خاصاً بها يتواءم مع الموضوع الرئيسي، مع مواصلة تناول ما يلزم من مسائل أو أي موضوع آخر لأداء مهامها الأخرى. وكذلك، ينبغي أن يعكس عملها الحاجة إلى نهج متكامل وعملي المنحى إزاء أهداف التنمية المستدامة.
- 6 - ويؤدي اختيار المواضيع ذات الأولوية التي تستجيب للسياقات والاتجاهات والتطورات الحالية إلى تمكين اللجنة من إضافة زخم يصب في اتجاه التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. وإذ تتناول اللجنة هذه المهمة بالنسبة لمواضيع السنوات التي تلي عام 2025، ينبغي أن يتمثل أحد الاعتبارات الرئيسية المراعاة في ذلك في نتائج استعراض التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد مرور ثلاثين عاماً والحاجة إلى تنفيذه بشكل كامل وفعال ومُعَجَّل. وبعد أن أُنجِزَت دورة الاستعراض الثانية للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في أيلول/سبتمبر 2023 (انظر قرار الجمعية العامة 1/78، المرفق)، ينبغي أن يظل اختيار اللجنة لمواضيعها ذات الأولوية للفترة المقبلة معزراً لأوجه التآزر بين تنفيذ منهاج العمل وتنفيذ خطة عام 2030 بطريقة مراعية للمنظور الجنساني.

7 - ويمكن أيضا أن يشكل اختيار المواضيع ذات الأولوية وسيلة فعالة لتعزيز الدور المحفز الذي تؤديه اللجنة في كفالة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة، عبر سبل من بينها تقديم إسهامات مواضيعية في العمليات الحكومية الدولية الأخرى من منظور جنساني.

ثانيا - المواضيع ذات الأولوية للفترة 2026-2029

8 - لعل اللجنة تود أن تعتمد في دورتها التاسعة والستين برنامج عملها المتعدد السنوات الخاص بالسنوات من 2026 إلى 2029. وترد فيما يلي مقترحات للمواضيع ذات الأولوية لهذه السنوات.

9 - ولعل اللجنة تود أن تنظر في عام 2026 في الموضوع المعنون: "تحويل نظم الرعاية: نحو تحقيق التنمية المستدامة والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والتعجيل بتنفيذ خطة عام 2030" باعتباره موضوعها ذا الأولوية. فالرعاية تكتسي أهمية أساسية لرفاه وإزدهار الأفراد والمجتمعات والاقتصادات والنظم الإيكولوجية. وبدونها، تتوقف مسيرة المجتمعات والاقتصادات. فكل شخص يحتاج إلى الرعاية خلال حياته، وهو ما يعني أن نظم الرعاية الشاملة لها أهمية أساسية في تمكين الأشخاص كلهم، بكل ما يطبعهم من تنوع، من المشاركة على قدم المساواة في المجتمع والتمتع بإعمال حقوقهم. وفي الوقت نفسه، فإن رعاية البيئة تمكّن الأمم والشعوب من التمتع بنوعية حياة جيدة دون المساس بنوعية حياة الأجيال القادمة⁽¹⁾. غير أن التقليل من قيمة العمل في مجال الرعاية سواء غير مدفوع الأجر أو المدفوع الأجر وتوزيع هذا العمل على أساس نوع الجنس لا يزال يمثل أحد العوامل الرئيسية المسببة لعدم المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم، إذ إنه يؤثر على فرص النساء والفتيات ونتائجهن في جميع مناحي الحياة - من التعليم إلى العمل اللائق والحياة العامة. فهو يدفع النساء إلى التكسب في الوظائف المنخفضة الأجر وغير المستقرة، مع ما يترتب على ذلك من آثار غير مباشرة على ضمانهن الاجتماعي ودخلهن ومدخراتهن طوال حياتهن⁽²⁾. وتظهر هذه الفجوة الجنسانية بأشد درجة من الوضوح في البيئات المنخفضة الدخل، حيث يترتب على محدودية السياسات الداعمة للرعاية والافتقار إلى الخدمات الجيدة والبنية التحتية الأساسية في مجال الرعاية في تلك البيئات أن النساء والفتيات يقضين في أداء العمل غير المدفوع الأجر في مجال الرعاية وقتا يزيد عن الوقت الذي يقضيه الرجال في أدائه بما متوسطه 3,4 ساعات يوميا⁽³⁾. وتشكل النساء أيضا شريحة كبيرة من القوة العاملة التي تؤدي العمل المدفوع الأجر في مجال الرعاية. فالنساء يشكلن نسبة تقدر بنحو 80 في المائة من العمالة المنزلية المدفوعة الأجر في جميع أنحاء العالم، و 90 في المائة منهن يفتقرن إلى إمكانية الوصول إلى الضمان الاجتماعي⁽⁴⁾. ويُستبعد العمل غير المدفوع الأجر في مجال الرعاية أيضا من حسابات الناتج المحلي الإجمالي، رغم قيمته المتأصلة في المجتمعات والمجتمعات المحلية والأسر.

(1) United Nations, "Transforming care systems in the context of the Sustainable Development Goals and Our Common Agenda", United Nations system policy paper, 2024

(2) United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women), "Redistributing unpaid care and sustaining quality care services: a prerequisite for gender equality", (New York, 2016).

(3) UN-Women, "Forecasting time spent in unpaid care and domestic work", technical brief (New York, 2023)

(4) International Labour Organization (ILO), "Social protection for domestic workers: key policy trends and statistics", Social Protection Policy Papers, No. 16 (Geneva, International Labour Office, 2016)

10 - ولا يعد تحويل نظم الرعاية شرطاً مسبقاً لتحقيق المساواة بين الجنسين فحسب، بل يعد أيضاً عاملاً رئيسياً من العوامل المحركة للتحويل الاجتماعي والاقتصادي، وله تأثيرات مُضاعفة مبرهن عليها في تسريع وتيرة التقدم على نطاق أهداف التنمية المستدامة كلها. فالاستثمار في نظم الرعاية يمثل مكسباً ثلاثياً للنساء والمجتمع والاقتصاد: إذ إن كل دولار يُنفق على قطاع الرعاية تنشأ عنه إمكانية لإيجاد فرص عمل أكثر بمرتين أو ثلاث مرات من الدولار الذي يُنفق على قطاعات أخرى مثل البنية التحتية المادية والتشييد⁽⁵⁾. وبين تحليل آخر أنه يمكن توفير ما يقرب من 300 مليون فرصة جديدة للعمل اللائق والكرام بحلول عام 2035 عن طريق سد الثغرات في سياسات الرعاية والتوسع في خدمات الرعاية من حيث نوعيتها وتوافرها بتكلفة ميسورة⁽⁶⁾. ولن يكون من شأن ذلك أن يسهم في سد الفجوة بين الجنسين في العمالة فحسب، إنما سيكون من شأنه أيضاً أن يفتح الباب أمام موجة من الفوائد الاجتماعية والاقتصادية.

11 - والحقيقة أن هذه الفوائد المُضاعفة تحظى بالاعتراف على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك في خطتنا المشتركة، المنشورة في 2021، وفي ميثاق المستقبل (قرار الجمعية العامة 1/79)، المعتمد في 2024، إذ يدعو كلاهما إلى تنفيذ استثمارات واسعة النطاق في اقتصاد الرعاية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وإيجاد فرص للعمل اللائق وإحراز تقدم على نطاق أهداف التنمية المستدامة جميعها. وتتزايد أيضاً أهمية جدول أعمال الرعاية ووجوده في المنتدىات السياسية العالمية الأخرى مثل مؤتمر العمل الدولي ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومؤتمرات قمة مجموعة العشرين ومؤتمرات قمة مجموعة الدول السبع. غير أنه على الرغم من أن الزخم السياسي العالمي الذي يصب في اتجاه جدول أعمال الرعاية زاد في أعقاب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)⁽⁷⁾، لا تزال هناك ثغرات رئيسية في إعداد وتنفيذ وتمويل السياسات والخدمات والبنى التحتية المتعلقة بالرعاية التي تدعم إقامة نظم رعاية تتسم بالإنصاف والعدالة والجودة.

12 - ومن شأن نظر اللجنة في موضوع "تحويل نظم الرعاية: نحو تحقيق التنمية المستدامة والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والتعجيل بتنفيذ خطة عام 2030" باعتباره موضوعاً ذا الأولوية في عام 2026 أن يجري في سياق متابعة مؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية في عام 2025 وأن يتيح فرصة لتحديد روابط سياساتية أوضح بين العمل في مجال الرعاية (غير المدفوع الأجر والمدفوع الأجر) والمساواة بين الجنسين والقضاء على الفقر وتشجيع العمالة الكاملة والمنتجة وتعزيز الإدماج الاجتماعي. وعلاوة على ذلك، سيُسْتَفاد في هذا الموضوع ذي الأولوية من الزخم المكتسب من خلال الورقة السياساتية المعنونة في موضوع "تحويل نظم الرعاية في سياق أهداف التنمية المستدامة وخطتنا المشتركة" التي أُعدت مؤخراً لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها.

13 - وخلاصة القول أن اختيار موضوع "تحويل نظم الرعاية" باعتباره الموضوع ذا الأولوية في الدورة السبعين للجنة من شأنه أن يتيح للدول الأعضاء فرصة في أوانها لتعزيز وتفعيل جدول الأعمال المعياري العالمي الخاص بالعمل في مجال الرعاية عن طريق تقديم تحليل دقيق وتوصيات وتوجيه ملموس بشأن

Jérôme De Henau and Susan Himmelweit, "A care-led recovery from COVID-19: investing in high-quality care to stimulate and rebalance the economy", *Feminist Economics*, vol. 27, No. 1–2 (March 2021)

ILO, *Care at work: Investing in care leave and services for a more gender equal world of work* (Geneva, International Labour Office, 2022)

(7) بما في ذلك في قرار الجمعية العامة 317/77، وقرار مجلس حقوق الإنسان 6/54، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 4/2024.

الكيفية التي يمكن بها تحويل نظم الرعاية من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وإيجاد فرص للعمل اللائق وإعمال الحقوق وتحقيق الازدهار الاقتصادي والاجتماعي للجميع.

14 - ولعل اللجنة تود أن تنظر في عام 2027 في موضوع: "المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وإعمال حقوق الإنسان الواجبة لهن على نطاق جميع أهداف التنمية المستدامة: تقييم التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة عام 2030" باعتباره موضوعاً ذا الأولوية. فقد تضافر المجتمع العالمي في عام 2015 من أجل اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، حيث التزم بإطار عالمي قائم على حقوق الإنسان للعمل على تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. وكان ذلك بمثابة لحظة تغيير جذري فيما يتعلق بحقوق النساء والفتيات من جهتين، إذ اتفقت الدول الأعضاء على هدف شامل بذاته بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وهو الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، واعترفت بأن المساواة بين الجنسين ستكون بالغة الأهمية لإحراز تقدم على نطاق أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر كلها.

15 - وقد حفزت أهداف التنمية المستدامة التقدم في مسائل ذات أهمية محورية، تمتد على نطاق التنمية والسلام وحقوق الإنسان، ودعمت قطع أشواط على طريق تنفيذ منهاج عمل بيجين. ومن المهم أن إطار أهداف التنمية المستدامة تضمن أهدافاً وغايات لم تكن البيانات الخاصة بها موجودة بعد، الأمر الذي عزز وضع المنهجيات الجديدة والاضطلاع بجهود لجمع البيانات واستخدام البيانات. وفي الوقت نفسه، عرقلت الأزمات المتعددة والمتداخلة الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتباين التقدم المحرز تبايناً شديداً. ولم يتحقق أي مؤشر من المؤشرات المتعلقة بالهدف الخامس بشكل كامل. وهناك مؤشران منها قريبان من الوصول إلى غاياتهما، وثمانية مؤشرات بمقدورها أن تصل إلى غاياتها حيث تقف على بعد مسافة متوسطة منها، وأربعة مؤشرات بعيدة عن المسار الصحيح بمسافة طويلة أو طويلة جداً، وأربعة مؤشرات لا تتوافر لها بيانات كافية تتيح تقييم التقدم بدقة⁽⁸⁾.

16 - ومع اقتراب انتهاء الفترة المحددة لتنفيذ خطة عام 2030، سيكون من المهم للحكومات أن تتأمل في تجربة العمل على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة من منظور المساواة بين الجنسين. وسيتعين عليها أن تقيم المكاسب التي تحققت في مختلف المناطق وتحدد الأماكن التي اتسم فيها التقدم ببطء مفرط. وسيتعين عليها أيضاً أن تنظر في النهج المتمثل في تخصيص هدف قائم بذاته وفي تعميم مراعاة المنظور الجنساني والكيفية التي ساعد بها كلاهما في دفع عجلة التقدم. وثمة جانب آخر يتمثل في فهم الكيفية التي تعلمت بها البلدان من تجارب بعضها البعض من أجل تسريع وتيرة التغيير، وتحديد أنواع الشراكات الجديدة التي تسنت إقامتها واتسمت بأكبر قدر من الفعالية في دفع عجلة التقدم.

17 - وسيجتمع المنتدى السياسي الرفيع المستوى تحت رعاية الجمعية العامة في عام 2027، وسيُعقد مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة على مستوى رؤساء الدول والحكومات كما حدث في عامي 2019 و 2023. وتركيز أحد المواضيع ذات الأولوية للجنة على المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وإعمال حقوق الإنسان الواجبة لهن وخطة عام 2030 سيتيح للدول الأعضاء فرصة مهمة لمناقشة المكاسب والتحديات وتحديد الإجراءات التي يجب اتخاذها للوفاء بالالتزامات المتعهد بها في خطة

(8) UN-Women and United Nations, Department of Economic and Social Affairs, *Progress on the Sustainable Development Goals: The Gender Snapshot 2024* (2024).

عام 2030 وإجراء مداوالات بشأن الخيارات المتعلقة بالإطار الذي سيخلف أهداف التنمية المستدامة في نهاية المطاف من أجل مواصلة دفع عجلة التقدم وإيجاد أوجه التآزر فيما يتعلق بتنفيذ منهاج عمل بيجين. وبالتالي، فإن مداوالات اللجنة بشأن هذا الموضوع ستشكل مساهمة موضوعية مهمة في استعراض المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام 2027 وفي مضمون الإعلان السياسي الذي سيعتمد في مؤتمر القمة الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر 2027.

18 - ولعل اللجنة تود أن تنتظر في عام 2028 في موضوع: "النهوض بالمساواة بين الجنسين وقيادة المرأة وتمكينها في حالات الطوارئ الإنسانية: دعوة للعمل العالمي" باعتباره موضوعها ذا الأولوية. فحالات الطوارئ الإنسانية لا تزال تتزايد من حيث شدتها وتعقيدها، إذ يحتاج أكثر من 305 ملايين شخص إلى مساعدة إنسانية. وتتكشف معالم الأزمات الإنسانية لتشكّل أزمات حماية، في ظل معاناة النساء والفتيات من عدم تلبية احتياجاتهن مما يمكن أن يؤدي إلى زيادة تعرضهن للعنف الجنساني والاستغلال والانتهاك الجنسيين. ويُضاف إلى ذلك أن حالات الطوارئ الإنسانية تؤدي، في سياق التمييز وعدم المساواة بين الجنسين القائمين من قبل، إلى فقدان سبل العيش وزيادة انعدام الأمن الغذائي، فضلا عن محدودية إمكانية وصول النساء والفتيات والفئات السكانية المعرضة للخطر إلى الخدمات المنقذة للحياة. وتُظهر الاعتداءات على حقوق النساء والفتيات أن الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عالمية للنهوض بحماية المرأة وقيادتها في السياقات الإنسانية أصبحت الآن أكثر إلحاحا من أي وقت مضى.

19 - وفي الوقت نفسه، فإن دور النساء والفتيات في الحالات المتأثرة بالأزمات يظهر باستمرار القيمة المضافة التي يقدمنها بوصفهن مستجيبات يقفن على الخطوط الأمامية - حيث يحشدن مجتمعاتهن المحلية ويشكلن عناصر محفزة لزيادة فعالية البرامج الإنسانية وشمولها للجميع في حالات النزاع في مختلف أنحاء العالم. وثمة أمثلة عديدة على هذا الدور على أرض الواقع منها شبكات المنظمات المحلية التي تقودها النساء والتي تتيح الخدمات الإنسانية وخدمات الحماية لملايين النساء والفتيات المحتاجات للدعم الإنساني في أماكن تعيش أزمات منها على سبيل المثال غزة وهايتي والسودان، حيث تقوم هذه الشبكات - إضافة إلى قيامها بتقديم الخدمات أو تنسيق تقديمها - بتوفير بيانات وإسهامات لكفالة الاسترشاد بأصوات الفئات السكانية المتضررة من الأزمات، بمن فيهم النساء والفتيات، في التخطيط ووضع استراتيجيات الاستجابة في مجال العمل الإنساني. وتتص سياسة المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في العمل الإنساني الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للفترة 2024-2028 على معايير والتزامات عالمية جديدة للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الأزمات، على أساس مبادئ حقوق الإنسان.

20 - ولا يكتسي تشجيع المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في حالات الطوارئ الإنسانية أهمية حيوية لمساهمته في تحقيق الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة فحسب، بل يكتسيها أيضا لكونه يشكل جزءا من جهود التصدي للفقر المدقع (الهدف 1) والجوع (الهدف 2) وعدم توافر سبل الحصول على الخدمات الأساسية الحيوية بما فيها الخدمات الصحية (الهدف 3) والمياه النظيفة وخدمات الصرف الصحي (الهدف 6)، وهي أمور تؤثر على النساء والفتيات بشكل غير متناسب. وبالنظر إلى أن حالات الطوارئ الإنسانية تتسبب في ركود أو عرقلة التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من المهم أن تناقش الدول الأعضاء التحديات الناشئة المرتبطة بتزايد اتجاهات النزوح والاحتياجات الإنسانية وسبل التصدي لها مع كفالة إدماج احتياجات المرأة وأوليواتها ومشاركتهن وقيادتهن في أطر التخطيط والميزانيات ذات الصلة في الوقت نفسه.

21 - ويدعو إعلان ومنهاج عمل بيجين الحكومات إلى أن توفر شبكات الأمان الكافية من أجل تمكين النساء اللاتي يعشن في فقر من الصمود في البيئات الاقتصادية السلبية والحفاظ على سبل عيشهن وأصولهن وإيراداتهن في أوقات الأزمات. وعلى الرغم من التقدم المحرز في إدماج منظور النوع الجنساني في التخطيط للخدمات الإنسانية وفي تقديمها، لا تزال هناك فجوات كبيرة بين الجنسين من حيث إمكانية وصول المرأة إلى المساعدات الإنسانية والخدمات وأصول سبل العيش والموارد اللازمة للصمود في وجه الأزمات أو التعافي منها.

22 - وفي إزاء هذه الخلفية، فإن اللجنة، لدى نظرها في الموضوع المقترح للدورة الثانية والسبعين، ستناقش الآثار الجنسانية للنزوح وحالات الطوارئ الإنسانية، وتحدد حلولاً وممارسات مبتكرة وقابلة للتوسع فيها تتولى قيادتها الجهات المحلية، وتناقش توصيات لعمل عالمي يضطلع به أصحاب المصلحة المتعددين بهدف وضع المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في صميم التدخلات الرامية لمنع نشوب الأزمات والتصدي لها. وستتولى المنظمات والشبكات المحلية التي تقودها النساء قيادة المناقشات بشأن نقاط التدخل المناسبة لتوسيع نطاق الشراكات المنصرفة مع الجهات الفاعلة المحلية وزيادة التمويل الموجه لتحقيق المساواة بين الجنسين في الأزمات، بما يتماشى مع المبادئ والالتزامات المتعلقة بإضفاء الطابع المحلي.

23 - ولعل اللجنة تود أن تنظر في عام 2029 في موضوع: "تعزيز إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة والقضاء على القوانين التمييزية" باعتباره موضوعاً ذا الأولوية. فقد دعا منهاج عمل بيجين الحكومات إلى ضمان المساواة القانونية وتزويد النساء، لا سيما اللاتي يعانين من العنف، بإمكانية الوصول إلى آليات العدالة وسبل الانتصاف العادلة والفعالة. وتشكل المساواة القانونية الأساس الذي يقوم عليه التغيير المفضي إلى التحول في جميع قطاعات المجتمع. ومنذ انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، أصدرت 165 دولة قوانين تهدف إلى التصدي للعنف العائلي، وأصبح لدى 151 دولة قوانين بشأن منع التحرش الجنسي في مكان العمل والتصدي له؛ غير أن هناك ثغرات قانونية في جميع أنحاء العالم، من بينها ما يتعلق بافتقار 54 في المائة من البلدان إلى قوانين يندرج فيها عنصر عدم الرضا ضمن تعريف الاغتصاب. ومن الأمور الحاسمة الأهمية أنه على الرغم من تصديق جميع دول العالم تقريباً على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والدور الحيوي الذي تؤديه الأطر القانونية في تحقيق المساواة بين الجنسين، لم يحقق أي بلد المساواة بين الجنسين.

24 - ويُضاف إلى ذلك أنه حتى عندما توجد قوانين، فإنها لا تتمثل دائماً للمعايير الدولية أو لا يتم تطبيقها وإنفاذها. وقد سلطت جائحة كوفيد-19 والنزاعات الجارية الضوء على الثغرات المثيرة للقلق في نظم العدالة على مستوى العالم وفاقمتها، ولا تزال النساء والفتيات يفتقرن إلى إمكانية الوصول إلى خدمات أساسية، من بينها الخدمات المتعلقة بالعدالة. ولذلك، فإن هذا الموضوع المقترح يتيح الفرصة لدراسة المسألة من عدة منظورات، بما في ذلك عن طريق التشديد على أهمية معالجة التشريعات المنطوية على تمييز بين الجنسين والتشريعات المنظمة للجنسية التي يمكن أن تزيد من تعرض المرأة للعنف وعجزها عن التماس العدالة بعد ذلك. وهو أيضاً يتيح الفرصة لتحليل نظم العدالة المختلفة بغية الوقوف على مدى مساعدة هذه الآليات في تمتع المرأة بإمكانية اللجوء إلى العدالة أو مدى إعاقته لذلك. وعلاوة على ذلك، يهيئ الموضوع المقترح أيضاً فرصة لتسليط الضوء على دور التكنولوجيا والكيفية التي يمكن بها استخدامها كقوة من أجل الخير، عبر سبل منها مثلاً إيجاد منفعة عامة رقمية للعدل بين الجنسين، يكون هدفها النهائي حماية النساء والفتيات من مختلف أشكال العنف، عن طريق ربط الناجيات وفرق الخدمات الصحية والاجتماعية الداعمة

لهن بالخدمات القانونية وخدمات المساعدين القانونيين والحماية الاجتماعية وبغير ذلك من الخدمات العامة، وكذلك بنظام العدالة الرسمي. وسيرتقي هذا العمل بفهمنا المشترك للكيفية التي يمكن بها للمنافع العامة الرقمية للعدل بين الجنسين، بالاقتران مع غيرها من الحلول الرقمية، أن تدعم التوسع في تقديم المساعدة القانونية للنساء والفتيات وتعزز التقدم نحو تحقيق الهدف 5 والهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمش فيها أحد).

ثالثا - مواضيع الاستعراض للفترة 2026-2029

25 - لعل اللجنة تود أيضا أن تحدد في دورتها التاسعة والستين مواضيع الاستعراض للسنوات من 2026 إلى 2029. وترد فيما يلي مقترحات لمواضيع الاستعراض لهذه السنوات.

26 - وستقوم اللجنة، وفقا لأساليب عملها، في كل دورة، بتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها بشأن موضوع من المواضيع ذات الأولوية في دورة سابقة، باعتباره موضوع استعراضها، من خلال حوار تفاعلي يشمل قيام ممثلين عن الدول الأعضاء من مختلف المناطق، على أساس طوعي، بعرض الدروس المستفادة من واقع تجاربها والتحديات التي صادفتها وأفضل ممارساتها وسبل دعم وتحقيق التنفيذ المعجل، بوسائل منها تدارك الثغرات في البيانات والتصدي للصعوبات التي تعترض الارتقاء بمستوى جمع البيانات المتعلقة بالموضوع والإبلاغ عنها واستخدامها وتحليلها.

27 - وبالنسبة للسنوات من 2026 إلى 2029، ستتاح للجنة الفرصة لكي تقيم تنفيذ الاستنتاجات التالية المتفق عليها من دورات سابقة: أي من دورتها الخامسة والستين، بشأن مشاركة المرأة واتخاذها القرارات في الحياة العامة بصورة كاملة وفعالة، فضلا عن القضاء على العنف، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛ ومن دورتها السادسة والستين، بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق السياسات والبرامج المتعلقة بتغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث؛ ومن دورتها السابعة والستين، بشأن الابتكار والتغير التكنولوجي، والتعليم في العصر الرقمي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛ ومن دورتها الثامنة والستين، بشأن التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات عن طريق التصدي للفقر وتعزيز المؤسسات والتمويل مع اتباع منظور جنساني.

28 - وستتخذ الاستعراض شكلا متسقا مع أساليب عمل اللجنة. وسيُدعم الاستعراض أيضا بتقرير يقدمه الأمين العام عن التقدم المحرز في موضوع الاستعراض على الصعيد الوطني. وستتخذ نتائج المناقشة المتعلقة بموضوع الاستعراض شكل موجز يقدمه رئيس اللجنة، على النحو المبين في أساليب عمل اللجنة.

رابعا - أساليب عمل اللجنة

29 - استعرضت اللجنة مؤخرا أساليب عملها في دورتها السادسة والستين (انظر قرار المجلس [E/CN.6/2022/4](#))، مع التركيز على السبل والوسائل الكفيلة بزيادة تعزيز أثر عملها ([E/CN.6/2022/6](#)). وشملت الجوانب الرئيسية لأساليب العمل المشمولة بالقرار: مسؤوليات اللجنة؛ وشكل الدورة، بما في ذلك تخصيص جزء وزاري، ومناقشة عامة، وموضوع ذي أولوية، ومسألة ناشئة أو مجال تركيز ناشئ، وموضوع استعراض، بما في ذلك النظر في هذه العناصر ونتائجها؛ ومشاركة أصحاب المصلحة وإسهاماتهم؛ وتشكيلة الوفود

الحكومية؛ ودور مكتب اللجنة؛ والأعمال التحضيرية للدورات؛ والنهج المواضيعي لعمل اللجنة، وبرنامج عملها المتعدد السنوات، والحاجة إلى إيجاد أوجه تآزر في اختيار المواضيع؛ ووثائق الدورة.

30 - وقد نظرت اللجنة منذ عام 2021 في أربعة مواضيع ذات أولوية وفقا للشكل المبين في القرار، بما في ذلك من خلال اجتماعات مائدة مستديرة وزارية وأفرقة الخبراء، واعتمدت استنتاجات متفقا عليها بشأن تلك المواضيع. ونظرت في أربعة مواضيع للاستعراض بالشكل المبين في القرار، واشتمل ذلك على ما مجموعه 39 عرضا طوعيا قدمتها الدول الأعضاء من مختلف المناطق وإسهامات قدمتها البلدان و/أو المنظمات الشريكة. ونظرت في ثلاث مسائل أو مجالات تركيز ناشئة، اختيرت خلال فترة ما بين الدورات بناء على مقترحات المكتب عقب إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء من خلال المجموعات الإقليمية. وعقد رئيس اللجنة، بالاشتراك مع أعضاء المكتب، جلسات إحاطة للدول الأعضاء في إطار التحضير للدورات بلغ متوسطها جلستين لكل دورة. وظلت المشاركة في الدورات رفيعة المستوى، حيث بلغ متوسط عدد المشاركين في كل دورة أكثر بكثير من 100 وزير يتراأسون الوفود الوطنية وحوالي 4 000 مشارك يمثلون المنظمات غير الحكومية. وساهم في الدورات بانتظام أصحاب المصلحة الآخرون، بمن فيهم رؤساء أو نواب رؤساء اللجان الفنية والبرلمانيون وممثلو الشباب والخبراء المدعوون وممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وهيئات معاهدات حقوق الإنسان ومنظومة الأمم المتحدة.

31 - وتقوم اللجنة، من خلال أساليب عملها، بممارسة ولايتها والاضطلاع بمسؤوليتها فيما يتعلق بالنهوض والتعجيل بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة على جميع الصعد، وكذلك فيما يتعلق بتنفيذ خطة عام 2030 بطريقة مراعية للمنظور الجنساني. وقد زادت هذه الأساليب من فرص عرض وتبادل الأفكار والخبرات والدروس المستفادة والممارسات الجيدة النابعة من العمل على الصعيد الوطني، من خلال حوارات تفاعلية ومناسبات يشارك فيها مسؤولون وخبراء رفيعو المستوى. وشجعت أساليب العمل على انخراط اللجنة في نظر القضايا وعززت إسهامها في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى. ودعمت أيضا الدور المحفز الذي تضطلع به اللجنة في التشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني.

32 - وقد توج أحدث استعراض لأساليب عمل اللجنة باعتماد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي [4/2022](#) بشأن تنظيم وأساليب عمل اللجنة في المستقبل. وسيمثل الاستعراض القادم، المقرر إجراؤه في عام 2027، فرصة أخرى لتقييم الدروس المستفادة وتحديد المجالات التي يلزمها مزيد من التعزيز. ويمكن أن يسترشد هذا الاستعراض أيضا بالمناقشات الحكومية الدولية المقبلة بشأن تنشيط اللجنة تحت رعاية رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقا للتكليف المنصوص عليه في ميثاق المستقبل، في سياق الذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

خامسا - موجز: المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض المقترحة للفترة 2029-2026

33 - ترد فيما يلي المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض المقترحة للدورات السبعين والحادية والسبعين والثانية والسبعين والثالثة والسبعين للجنة:

(أ) الدورة السبعون (2026):

- الموضوع ذو الأولوية: تحويل نظم الرعاية: نحو تحقيق التنمية المستدامة والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والتعجيل بتنفيذ خطة عام 2030
- موضوع الاستعراض: مشاركة المرأة واتخاذها القرارات في الحياة العامة بصورة كاملة وفعالة، فضلا عن القضاء على العنف، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات (الاستنتاجات المتفق عليها من الدورة الخامسة والستين)

(ب) الدورة الحادية والسبعون (2027):

- الموضوع ذو الأولوية: المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وإعمال حقوق الإنسان الواجبة لهن على نطاق جميع أهداف التنمية المستدامة: تقييم التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة عام 2030
- موضوع الاستعراض: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق السياسات والبرامج المتعلقة بتغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث (الاستنتاجات المتفق عليها من الدورة السادسة والستين)

(ج) الدورة الثانية والسبعون (2028):

- الموضوع ذو الأولوية: النهوض بالمساواة بين الجنسين وقيادة المرأة وتمكينها في حالات الطوارئ الإنسانية: دعوة للعمل العالمي
- موضوع الاستعراض: الابتكار والتغير التكنولوجي، والتعليم في العصر الرقمي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات (الاستنتاجات المتفق عليها من الدورة السابعة والستين)

(د) الدورة الثالثة والسبعون (2029):

- الموضوع ذو الأولوية: تعزيز إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة والقضاء على القوانين التمييزية
- موضوع الاستعراض: التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات عن طريق التصدي للفقر وتعزيز المؤسسات والتمويل مع اتباع منظور جنساني (الاستنتاجات المتفق عليها من الدورة الثامنة والستين)

المرفق

المواضيع ذات الأولوية ومواضيع الاستعراض التي نظرت فيها لجنة وضع المرأة: 2025-2006

الدورة الخمسون (2006)

(موضوعان)

- تحسين مشاركة المرأة في التنمية: تهيئة بيئة تمكينية لتحقيق المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، مع مراعاة أمور منها ميادين التعليم والصحة والعمل
- مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات

الدورة الحادية والخمسون (2007)

- الموضوع ذو الأولوية: القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة
- موضوع الاستعراض: دور الرجال والفتيان في تحقيق المساواة بين الجنسين

الدورة الثانية والخمسون (2008)

- الموضوع ذو الأولوية: تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
- موضوع الاستعراض: مشاركة المرأة على قدم المساواة في منع النزاعات وإدارتها وحلها وفي بناء السلام بعد انتهاء النزاع

الدورة الثالثة والخمسون (2009)

- الموضوع ذو الأولوية: تقاسم المرأة والرجل للمسؤوليات بالتساوي، بما في ذلك تقديم الرعاية في سياق فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
- موضوع الاستعراض: مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات

الدورة الرابعة والخمسون (2010)

- استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة بعد مرور خمسة عشر عاما

الدورة الخامسة والخمسون (2011)

- الموضوع ذو الأولوية: حصول النساء والفتيات على التعليم والتدريب والعلم والتكنولوجيا ومشاركتهن في ذلك، لتحقيق أمور منها تعزيز حصول المرأة على قدم المساواة على العمالة الكاملة والعمل اللائق
- موضوع الاستعراض: القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة

الدورة السادسة والخمسون (2012)

- الموضوع ذو الأولوية: تمكين المرأة الريفية ودورها في القضاء على الفقر والجوع وفي التنمية والتحديات الراهنة
- موضوع الاستعراض: تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

الدورة السابعة والخمسون (2013)

- الموضوع ذو الأولوية: القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنعها
- موضوع الاستعراض: تقاسم المرأة والرجل للمسؤوليات بالتساوي، بما في ذلك تقديم الرعاية في سياق فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

الدورة الثامنة والخمسون (2014)

- الموضوع ذو الأولوية: التحديات التي تكتنف تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية لصالح النساء والفتيات وما تحقق من إنجازات في هذا الصدد
- موضوع الاستعراض: حصول النساء والفتيات على التعليم والتدريب والعلم والتكنولوجيا ومشاركتهن في ذلك، لتحقيق أمور منها تعزيز حصول المرأة على قدم المساواة على العمالة الكاملة والعمل اللائق

الدورة التاسعة والخمسون (2015)

- استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة بعد مرور عشرين عاما

الدورة الستون (2016)

- الموضوع ذو الأولوية: تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة
- موضوع الاستعراض: القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنعها

الدورة الحادية والستون (2017)

- الموضوع ذو الأولوية: تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير
- موضوع الاستعراض: التحديات التي تكتنف تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية لصالح النساء والفتيات وما تحقق من إنجازات في هذا الصدد

الدورة الثانية والستون (2018)

- الموضوع ذو الأولوية: التحديات والفرص في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات الريفيات

- موضوع الاستعراض: مساهمة المرأة في وسائل الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتمكينها من الوصول إليها وتأثير هذه الوسائط والتكنولوجيات واستخدامها كأداة للنهوض بالمرأة وتمكينها من أداء دورها

الدورة الثالثة والستون (2019)

- الموضوع ذو الأولوية: نظم الحماية الاجتماعية، وفرص الاستفادة من الخدمات العامة، والبنى التحتية المستدامة لأغراض تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة
- موضوع الاستعراض: تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة

الدورة الرابعة والستون (2020)

- استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة بعد خمسة وعشرين عاما

الدورة الخامسة والستون (2021)

- الموضوع ذو الأولوية: مشاركة المرأة واتخاذها القرارات في الحياة العامة بصورة كاملة وفعالة، فضلا عن القضاء على العنف، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات
- موضوع الاستعراض: تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة (الاستنتاجات المتفق عليها للدورة الستين)

الدورة السادسة والستون (2022)

- الموضوع ذو الأولوية: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق السياسات والبرامج المتعلقة بتغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث
- موضوع الاستعراض: تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير (الاستنتاجات المتفق عليها للدورة الحادية والستين)

الدورة السابعة والستون (2023)

- الموضوع ذو الأولوية: الابتكار والتغير التكنولوجي، والتعليم في العصر الرقمي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات
- موضوع الاستعراض: التحديات والفرص في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات الريفيات (الاستنتاجات المتفق عليها للدورة الثانية والستين)

الدورة الثامنة والستون (2024)

- الموضوع ذو الأولوية: التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات عن طريق التصدي للفقر وتعزيز المؤسسات والتمويل مع اتباع منظور جنساني

- موضوع الاستعراض: نظم الحماية الاجتماعية، وفرص الاستفادة من الخدمات العامة، والبنى التحتية المستدامة لأغراض تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة (الاستنتاجات المتفق عليها للدورة الثالثة والستين)

الدورة التاسعة والستون (2025)

- استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة بعد مرور ثلاثين عاما